

سمر وبع

روى شيناً

من جمهورية النمسا

بروتوكول بتعديل الاتفاقية

ما يقابلها المثلخ

وعلى رأس المال

إن حكومة جمهورية النمسا،

وحكومة دولة قطر،

في بصريتا بع

فيتمنى . إردم ووركل بعلي

اريللي بـ 'لاقلقة'،

2010 . 30 .

لى :

المادة (1)

.. :

"إن حكومة دولة قطر وحكومة جمهورية النمسا،

ل صليتي،

م ضفرتيوا

بشقي بالمهنت

مقمن في دوا أجي،

ظري ديتمتختة

لى :"

المادة (2)

لى :

في الملة (8) النقل البحري

" المادة (8)

-

لغة

1)

ردي، الملقى لي :

2)

لأرجح من أن أجد سفروا ط شرب المخطط رقم

أ)

ب) ولا يرجع سقنوا أو تجرح وليا في ذلك المخطو او لحد سلطة لتحويلات المستعدة

لنقل البضائع أو السلع،

لي -

مجمع أالمشاركة أو كما المتعلق

(3) تطبق أحكام البندين (1) و (2) و
ية "

المادة (3)

لي :

ع . البند (1) من المادة 10)

"(1)

لمصرية

أ)

عقتصر لي لينة الملوقة

ي

ب)

ع من الأهمية في اولة المدة الحى، فإ لمصرية

م

المفروضة على هذا النحو لا يجب أن تزيد عن 10

ماتق ونا

ج) على الرغم م

نفع

يناحى م أو

ل (

م

ا ك لمصرية القيل ع 10

ر (سرية

طلي تطلق فة ليو لوزها لبداع

ها "

المادة (4)

.. :

جيا . ل ب (2) من المادة 27)

"2.

دقة صق. ا.ب.د (1) من هذه المادة، كمعلومات سرية بنفس الطريقة

فقط لوقول. لحد لمة للمولة ويكهد به فضل الخلل وأ

حل يتقدمها المعلومات المطوعا

السلطات (بما فيها المحاكم والأجهزة الإدارية) المعنية بالفحص أو التحصيل، أو التنفيذ أو التتبع، فيما يتعلق

، أ طرافاً

صديقاً للمادة (1)

تلك تلك الخلل وجولهم، يفتا

لطينة لحدكراً لقرارات طوقية. هي لثم ما انقم، جوو لحدم

اض أخرى عندما يجوز استخدام تلك المعلومات لتلك الأغراض الأخرى

تلك الامتخام."

المادة (5)

1. يعاد ترقيم المادة (29) (دلالة قيصري. لمة والملة (30) (إنهاء الاتفاقية) من الاتفاقية لتصبحا المادة (30)

(دلالة قيصري. لمة والملة (31) (إنهاء الاتفاقية).

ية

2. تضاف المادة (29)

"المادة (29)

استحقاق المنافع

ى وى. خذلة قية لاجو حمة صق. هذه لاتفاقية ما يتطو من الجوأ

سأل لملل ذاك أنى للمقو بلا نتج ب صملا قمع الخلق ووقو ذاتاطلة نأطص على تلك المنة

سر . أووسوا ملك لمنعة لم يثبت أن منح تلك

كان أحد الأغراض الرئيسية لأي ترتيب

ية"

المادة (6)

.. 30 . 2010 ..

1. يحذف البند (1) م ن ا ر و و ك و المعنون "فيما يتعلق بالمادة (10) :..

1" . فيما يتعلق بالملة (4)

شيل صملا قيصري. لمة والملة (4)

.. (ب) من البند (1) من المادة (4)

جليلين ا ر و و ك و ل ا م ن فيما يتعلق بالملة (10) !"

.. ل . ب د ل و ر و ب ن ل ب د (2) ا

2 يعطرقم لبند (2) لمروركي المنق "قولا فقط يطلع لبند (4)، ويضاف البند (2) . وتوكول:
بالمروكي لعرق للمياتق بلحدة (27)" ليصبح البند (3) ويعاد ترقيم البند (3) من

"2. فيما يتعلق بالمادة (10)

بكي وكي اعري اكين وامبوقة
أوقيمبياء. أولظ عطية

ق بلبلعي لعرق لبند (1) من المادة (10)
وكة بلبلعي كمبرأ وضمها من قبل لولة وأحدة فرالية

فيها وتشمل الكيانات التالية:

أبي ججوة المسما:

1) كطي . لسناي (OeNB):

(2)

س ..

السلطة المختص ..

بكي جطلولة قطر:

(1)

- مصرف قطر المركزي؛

- جهاز قطر للاستثمار؛

- قطر القابضة ذ. مم؛

- كطي . لسناي؛

- صندوق التقاعد العسكري القطري؛

- بنك قطر للتنمية؛

- مكي . جطر؛

- قطر للطاقة؛

- قوالبروالممية لعروة؛

(2)

و ضمها لكايتم

س ..

3. (1) (هـ) من البند (3) بالمروكي لعرق للمياتق بلحدة (27) :

" (هـ) إلكا مولد لعرق أكي جطر لة ميك لعولت لعولة؛"

المادة (7)

صى .
خ أوط ر مهنسي أكلمها

ا لقطق ن جنه طها كذا يد على ا قوت الما لوسلة، ب

الرووكل:

ل من يناير من السنة

وتوكو للفتا

م... النفاذ.

ا الرووكل.

خلمرية

في طيلة..... بتاريخ / ./

ي

عن
حكومة دولة قطر

عن
حكومة جمهورية النمسا